

الدر المختار

ولا يجزئه الصوم لو معسرا .

(ومن اعتمر بلا سوق) هدي (ثم) بعد عمرته (عاد إلى بلده) وحلق (فقد أَلِم)
إلما ما صحيحا فبطل تمتعه (ومع سوقه تمتع) كالقارن (وإن طاف لها أقل من أربعة قبل
أشهر الحج وأتمها فيها محج فقد تمتع ولو طاف أربعة قبلها لا) اعتبارا للأكثر (كوفي)
أي آفاقي